FLÜCHTLINGSRAT
Mecklenburg-Vorpommern e.V.

معلومات مهمة للاجئين السوريين في ألمانيا

اعتبارًا من: 16 أكتوبر 2026

يشعر العديد من اللاجئين السوريين في ألمانيا بقلق شديد بشأن مستقبلهم. وهناك تقارير تفيد بأن المكتب الاتحادي
للهجرة واللاجئين (BAMF) يريد مراجعة وضع الحماية الخاص بالعديد من السوريين وسحبه.

نحن نعلم أن هذه الأخبار تثير الخوف وعدم اليقين. لذلك نود أن نوضح ما ينطبق قانونيًا، وما هي حقوقكم، وما الذي ينبغي عليكم مراعاته.

1. هل سأفقد وضع الحماية الخاص بي الآن؟

لا، ليس تلقائيًا.

فمجرد كونك قادمًا من سوريا لا يعني أنك ستفقد وضع الحماية الخاص بك.

يوجد في ألمانيا أشكال مختلفة من الحماية. وتشمل الاعتراف بالشخص بصفته لاجئًا، والحماية الفرعية، وحظر
الترحيل الوطني. كما أن بعض الأشخاص معترف بهم بوصفهم مستحقين للجوء بموجب الدستور.

لا يجوز للمكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) سحب هذه الأشكال من الحماية بشكل عام وشامل. بل يجب عليه أن يفحص في كل حالة على حدة ما إذا كانت الشروط القانونية للسحب متوافرة.

. ما الشروط التي تسمح للمكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين بسحب وضع الحماية الخاص بي؟

يجب على المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) أن يفحص سبب حصولك في الأصل على الحماية في ألمانيا، وما إذا كانت الأسباب التي مُنحت الحماية على أساسها قد زالت بالفعل اليوم.

فيما يتعلق بصفة اللاجئ والحماية الفرعية، لا يكفي سقوط نظام الأسد أو تغيّر الوضع العام في سوريا. بل يجب أن تكون التغييرات جوهرية وليست مؤقتة فحسب، بحيث لا تعود الشروط اللازمة لمنحك الحماية السابقة متوافرة.

بالإضافة إلى ذلك، يجب على المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين أن يأخذ في الاعتبار ما إذا كانت هناك أخطار

أخرى تهددك اليوم، على سبيل المثال بسبب دينك، أو انتمائك العرقي، أو قناعاتك السياسية، أو تاريخك الشخصي.

كما يمكن أن تكون منطقة أصلك وتجاربك السابقة مع الاضطهاد أو الاحتجاز أو التعذيب أمورًا مهمة.

الأمر الحاسم ليس فقط كيفية تطور الوضع العام في سوريا، بل أيضًا الأخطار التي قد تهددك شخصيًا عند العودة.

إذا كان قد تم تحديد حظر ترحيل وطني في حالتك، فيجب على المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين أن يفحص ما إذا كانت الشروط اللازمة لذلك لا تزال متوافرة.

يجب على المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين إثبات أن الشروط القانونية لسحب وضع الحماية الخاص بك

متوافرة.

وهذا يعني: ليس عليك أنت أن تثبت أنك لا تزال بحاجة إلى الحماية. بل يجب على المكتب الاتحادي للهجرة

واللاجئين، استنادًا إلى معلومات حديثة وموثوقة، أن يوضح أن الظروف في سوريا قد تغيّرت بشكل جوهري وليس مؤقتًا

فحسب، بحيث لم تعد أسباب منحك الحماية السابقة قائمة.

وفي هذا السياق، يجب على المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين مراعاة وضعك الشخصي والتحقق مما إذا كنت

لا تزال مهددًا بالاضطهاد أو بأخطار جسيمة أخرى عند العودة.

لديك الحق في إبداء رأيك بشأن القرار المزمع اتخاذه وتقديم معلومات أو أدلة خاصة بك.

3. هل سأفقد وضع الحماية الخاص بي إذا حصلت على إعانة المواطن (Bürgergeld) أو إعانات اجتماعية أخرى؟

لا. إن الحصول على الإعانات الاجتماعية ليس سببًا قانونيًا لسحب حماية اللاجئ أو الحماية الفرعية أو حظر الترحيل الوطني الذي تم تحديده.

وينطبق ذلك أيضًا إذا كنت عاطلًا عن العمل، أو تبحث عن تدريب مهني، أو لا تستطيع العمل بسبب مرض، أو تتولى رعاية أفراد من عائلتك.

إن ما إذا كنت تعمل أو تحصل على إعانات اجتماعية لا يحدد ما إذا كنت مهددًا بالاضطهاد أو بأخطار جسيمة أخرى في سوريا.

وفي المقابل، فإن العمل أو التدريب المهني لا يعني أيضًا تلقائيًا أنك تستطيع الاحتفاظ بوضع الحماية الخاص بك.

4. ماذا يحدث إذا تلقيت رسالة من المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF)؟

إذا أراد المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين مراجعة وضع الحماية الخاص بك وربما سحبه، فيجب عليه إبلاغك بأسباب السحب المزمع ومنحك الفرصة لإبداء رأيك بشأن ذلك.

إن مثل هذه الرسالة لا تعني بعد أن وضع الحماية الخاص بك قد تم سحبه.

يمكنك توضيح الأسباب التي تجعلك لا تزال بحاجة إلى الحماية، وتقديم المستندات المناسبة. ويجب على المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين أخذ أقوالك في الاعتبار عند اتخاذ قراره.

من المهم في هذا السياق:

* افتح الرسائل الواردة من المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين بأسرع وقت ممكن.

* انتبه بالضرورة إلى المهل المحددة.

* تواصل في أقرب وقت ممكن مع مركز استشارات مستقل أو محامٍ متخصص في قانون الهجرة.

* احتفظ بجميع الرسائل والمستندات بعناية.

* وضّح الأخطار التي قد تهددك عند العودة إلى سوريا. فالأخطار الجديدة يمكن أن تكون مهمة أيضًا.

إذا سحب المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين وضع الحماية الخاص بك أو حظر الترحيل الوطني الذي تم تحديده،

فيمكنك اللجوء إلى القضاء للطعن في ذلك.

تنبيه: تسري مهل قصيرة لتقديم الدعوى القضائية.

5. هل يجب عليّ مغادرة ألمانيا إذا تم سحب وضع الحماية الخاص بي؟

لا، ليس تلقائيًا.

إن وضع الحماية وتصريح الإقامة ليسا الشيء نفسه من الناحية القانونية.

إذا سحب المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين وضع الحماية الخاص بك أو حظر الترحيل الوطني الذي تم تحديده

فهذا لا يعني أن تصريح إقامتك ينتهي تلقائيًا أو أنه يجب عليك مغادرة ألمانيا فورًا.

إذا كنت تمتلك بالفعل تصريح إقامة دائمة (Niederlassungserlaubnis)، فلديك حق إقامة غير محدد المدة. ولا ينتهي هذا الحق لمجرد أن المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين سحب وضع الحماية الخاص بك. ومع ذلك،

يمكن لدائرة الأجانب سحب تصريح الإقامة الدائمة في ظل شروط قانونية معينة. ويتطلب ذلك اتخاذ قرار مستقل. ويجب عليها في هذا السياق مراعاة وضعك الشخصي، ولا سيما مدة إقامتك في ألمانيا، وكذلك روابطك الشخصية والعائلية.

إذا كنت تمتلك تصريح إقامة محدد المدة، فإن سحب وضع الحماية الخاص بك لا يؤدي أيضًا تلقائيًا إلى انتهاء

تصريح الإقامة. ومع ذلك، يمكن لدائرة الأجانب سحب تصريح إقامتك في ظل الشروط القانونية.

حتى إذا تم سحب حظر الترحيل الوطني الخاص بك، فهذا لا يعني تلقائيًا أن تصريح إقامتك وفقًا للمادة § 25 الفقرة 3 من قانون الإقامة (AufenthG) ينتهي. وتتخذ دائرة الأجانب قرارًا منفصلًا بشأن أي سحب محتمل.

كما يجب التحقق مما إذا كان لديك أو يمكنك الحصول على حق إقامة في ألمانيا لأسباب أخرى.

وفي هذا السياق، يمكن أن تكون الظروف التالية مهمة، على سبيل المثال:

* أنك تعمل في ألمانيا أو تلتحق بتدريب مهني.

* أنك تعيش في ألمانيا منذ سنوات عديدة.

* أن أطفالك أو زوجك أو أفرادًا آخرين من عائلتك يعيشون هنا.

* أن لديك قيودًا صحية أو تتولى رعاية أفراد من عائلتك.

* وجود أسباب قانونية أخرى تعارض ترحيلك.

يمكن أن تكون هذه الظروف ذات أهمية عند اتخاذ القرار بشأن سحب تصريح إقامتك أو منحك تصريح إقامة آخر. ويتوقف ما إذا كان ذلك يؤدي إلى نشوء حق في الإقامة على الشروط القانونية المعنية.

مهم: حتى إذا تم سحب وضع الحماية الخاص بك، يجب فحص إمكانيات إقامتك من الناحية القانونية بشكل منفصل. احرص على الحصول على الاستشارة في وقت مبكر.

تهدف هذه المعلومات إلى تقديم توجيه عام، ولا تحل محل الاستشارة القانونية الفردية. وتعتمد القواعد والمُهل الزمنية المطبقة بشكل خاص على وضع الحماية الذي كنت تتمتع به سابقًا وعلى الإجراءات المعنية.

Flüchtlingsrat MV e.V.
Goethestraße 75
19053 Schwerin
kontakt[at]fluechtlingsrat-mv.de